

وزارة التجارة الخارجية والصناعة

قرار رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٤

بشأن المنتجين المستوفين لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهري
للمسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية
فى السجل المعد لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة
على الصادرات والواردات

وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بإصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام

القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن نظام إجراءات فحص ورقابة

السلع المستوردة والمصدرة :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات :

قرر :

(المادة الاولى)

يقيد المنتجون الموضح أسماؤهم بالكشف المرفق فى سجل منتجى السلع الصناعية

غير الغذائية - والذين يكتفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم

طبقاً لما هو ثابت بمستنداتها - والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة

على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٥/٩/٢٠٠٤

وزير التجارة الخارجية والصناعة

م. رشيد محمد رشيد

قائمة رقم (٢)

المتعجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهري طبقاً للقرار رقم ٥١٥ لسنة ٢٠٠٣

الرقم	الشركة المنتجة والمنشأ	الصف	الماركة	مصانع الشركة المعتمدة	المنشأ
١	BORUSAN BIRLESIK BORU FABRIKALARI A.S. تركيا	لوازم ومواسير من بولي بروبيلين	BORUSAN BORU	---	---
٢	ABB SACE S.P.A. إيطاليا	قواطع تيار ذات جهد منخفض	ABB SACE	FROSINONE. FR	إيطاليا
٣	BRIDGESTONE CORPORATION اليابان	إطارات كارتشوك للسيارات	BRIDGESTONE FIRE STONE	VITTUONE. (MI.) POMEZIA. (R.M)	إيطاليا